مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

المشاركة الشعبية في صناعة الدساتير

Popular participation in constitutions making

د. ليلى بن بغيلة
benbeghiladroit@gmail.com
l.benbeghila@univ-emir.dz
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة

تاريخ الإرسال: 2021/03/24 **تاريخ القبول: 2021/10/13**

الملخـــص :

من المفترض والبديهي في فقه القانون الدستوري بقاء الدساتير لفترة طويلة من الزمن تفوق عُمر القوانين العادية، وذلك لكون المعنيون بصناعة الدساتير، وفقًا لما هو مستقر عليه في العلوم السياسية والدستورية، يعتبرونها من الصناعات المعمرة، لكونها تقرأ واقع الحال في البلاد، وتستنهض مستقبلها على الأقل في مداه القريب، ومن ثم تتسم الصناعات الدستورية بطول العمر نسبيًا، لكونها تحتوي على المبادئ العامة التي تصلح أن تسود المجتمع لفترات طويلة بالمقارنة بالقوانين العادية

الكلمات المفتاحية: الدستور؛ السيادة؛ التعديل؛ الاستفتاء؛ الالغاء؛

Abstract:

It is assumed and evident in the jurisprudence of constitutional law that constitutions will remain for a long period of time that exceeds the life of ordinary laws, because those concerned with making constitutions, according to what is established in political and constitutional science, consider

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

them as durable industries, as they read the reality of the situation in the country and raise its future at least In its near extent, hence constitutional industries are characterized.

Keywords: Constitution, sovereignty, referendum, amendment, repeal

المقدمـــة

إن مقتضيات صنع الحضارات، هي أولا الصحوة الوطنية، واليقظة الفكرية، النهضة المادية والإنتاجية، التفاعلية الفطرية والمادية بما يعكس مستوى حضاري معين، وهذا لا يتأتى دون دستور ترسمه الشعوب يشكل حياتها الفكرية والمادية لتتفاعل وتتعايش بشرعية حقيقية وصورة تامة، حيث يتحدد من خلال الدستور شكل حياتها العامة المستقرة، والأمن الذي يكفل كافة الحريات والحقوق والواجبات العامة، بمقتضيات الحضارة وحسب مقتضيات العقيدة، وبذلك تصون الشعوب حاضرها، وتضمن للأجيال مستقبلها، ويكون الدستور أسمى انجاز واجب إنساني ووطني وحضاري يتوارثه الأحفاد من الأجداد لصنع الأمجاد.

حين استفسر الحكيم الأثيني "صولون" عن أفضل الدساتير، أجاب بسؤال آخر هو "لأي شعب سيعطى وفي أي زمن"، إن عملية صناعة الدستور يجب أن لا تخضع لجهة واحدة، وإقصاء الآخرين، والدرس المستفاد منها هو أن التأني مطلوب لبناء التوافق الوطني ومعالجة القضايا الكبرى، ومن ثم التعبير عن هذا التوافق في وثيقة تأسيسية تصنع بمشاركة شعبية واسعة حتى تنال الشرعية الكاملة، تأسيسا على ذلك نتساءل عن **كفاءة صنعة الدستور من الناحية النظرية والتطبيقية وإلى أي نتائج يؤدي الالتزام بعملية ديمقراطية تشاركية في عملية صنع الدستور؟**

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

إن عملية صنع الدستور بالمشاركة كأحد العمليات الأساسية المرتبطة بتجارب التحول الديمقراطي في جميع أنحاء العالم ليست عملية يسيرة ولا خطية، ولكنها عملية في غاية التعقيد وتطرح عديد من الأسئلة والإشكالات مما يستدعي السعي للاستفادة من الدروس السابقة واستخلاص العبر.

تهدف الدراسة إلى محاولة التعرف على آليات إعداد الدساتير، وأسباب اللجوء المتكرر إلى التعديل الدستوري، بما لا يحقق الاستقرار المطلوب له.

أيضا التعرف على الأثر القيمي لتطبيق المشاركة الشعبية في إعداد الدستور.

وتعود أهمية الدراسة في أنها محاولة جادة لصياغة أسس الشفافية والنزاهة في إعداد الدساتير، وفق آلية المشاركة الفعلية للشعب، من خلال الإعداد، المناقشة فالتصويت، وكذلك محاولة الكشف عن النقاط التي من شأنها تلبية تطلعات الشعب وما يترتب على ذلك من نتائج تأتي في مقدمتها بناء الثقة في متولي السلطات.

نحاول من خلال هذه الورقة الإحاطة بالتجارب السابقة في صناعة الدستور، ووضع خطوات صناعة دستور دائم وفق المعايير الدولية لصناعة الدساتير، والتوفيق إلى دستور يصنع بإرادة الشعب ويعبر عنهم، وفي ذات الوقت بناء منظومة ثقافة ديمقراطية كأهم ضمانات وسيادة الدستور سموه وتطور الدولة، وذلك وفق منهج تحليلي ووصفي يخضع التجارب الماضية وفي الدول المشابهة إلى ميزان التوفيق ما بين الجانب الفني والجانب السياسي المرتبط بالمناخ السائد وطبيعة المراحل المختلفة.

المحور الأول: البناء الديمقراطي والهندسة الدستورية

الدستور هو واجب فكري يقتضيه العقل السليم، هو انجاز حضاري يحدد أسس ومعالم شرعية التنظيم الرسمي والتعايش العام، هو العمود الفقري لكيان الدولة، وعليه تقف كافة القوانين والممارسة والسلطات، الدستور هو كلمة الشعوب، هو من يقول

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

كيف يجب أن يحكم الناس ويقول كيف تدار وتتبادل مصالحهم، ويقول كيف تتحقق سعادتهم وأمنهم وسلمهم، يقول من يحكم ومتى وكيف يعزل ويبعد من لا يصلح لإدارة مصالح الناس بعدالة وحق ونزاهة واستقامة وجدارة علمية وعملية ومهنية[1]

أولا: مكانة الدساتير في ظل الفقه الدستوري الحديث

يتخذ الدستور من الناحية الاصطلاحية شكل النظام القانوني الذي يجمع بين دفتيه المبادئ والقواعد القانونية التي تحكم الحياة السياسية للشعب، ويكفل حقوق الإنسان ويحدد سلطات الدولة وينظم ممارستها، ويعتمد هذا النظام القانوني على قرار سياسي يعبر عنه الشعب صاحب السيادة، ليكون الدستور كنظام قانوني، ما هو إلا منتجا للإرادة الشعبية، وهو أحد أهم المفاهيم الأساسية التي تقوم عليها المؤسسات السياسية، لتكون نصوص الدستور ولغته ومفاهيمه تعبر عن الحياة السياسية وتخضعها لقواعد معينة.

إن الدستور هو الإطار الذي تتعايش فيه السلطة والحرية، فالدستور أداة للتوفيق بين السلطة والحرية في إطار الدولة[2] فالدساتير إضافة لما تتضمنه من قواعد خاصة بتنظيم السلطة السياسية في الدولة، تحرص على تخصيص مواد تجسد الحقوق والحريات الأساسية للمواطن، هذه الحريات هي المعيار الفاصل في إسباغ صفة الديمقراطية على الدستور من

[1]– عبد اللطيف حمزة القراوي، الشعوب وصناعة الدستور، الديمقراطية، الأحزاب، الانتخابات، والنموذج الإسلامي، مشروع الاتحاد المركزي للدول العربية aus منشورات أكاديمية أكسفورد العليا، الطبعة 2 يناير 2016، ص94

[2]– أندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة، الجزء الأول، ترجمة علي مقلد وشفيق حداد، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت 1974، ص42

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

عدمها، ما دامت ممارسة السلطة ليست غاية في ذاتها، وإنما هي وسيلة لتحقيق مصلحة المحكومين

كما أن الحرية ليست مطلقة، بل لها ضوابط معينة لممارستها بواسطة سلطة منظمة وإلا انقلبت بالضرورة إلى فوضى[1].

ينبغي قلب الوثيقة في طرحها فبدل أن تقوم الوثيقة الدستورية بتوضيح سلطات الحكام يجب كذلك أن تقوم بتكريس حقوق المحكومين، وبعبارة أدق ينبغي الانطلاق في الديباجة من المواطن وليس من السلطة العامة، أي أن تنطلق الوثيقة الدستورية من المجتمع المدني وليس من المجتمع السياسي، وبهذا تصبح هذه الوثيقة وبحق تعبيرا عن وضعية مغايرة عما كانت عليه في السابق وهذا المعطى سيؤدي إلى حصول تشتت في بنية الوثيقة الدستورية التقليدية، أو ما يمكن أن يطلق عليه عملية المرور من دستور فصل السلطات إلى دستور صك الحقوق[2].

لقد كان لأفكار الفقيه "Kelsen" الفضل الكبير في اقتراح معالجة موضوعية ومتماسكة ومنهجية لفكرة الدستور فهو ينصرف إلى النظام القانوني الذي يعبر عن مبادئ المشروعية السياسية في شكل مجموعة من المبادئ والقواعد القانونية التي تعبر عن الرؤية القانونية التي يتبناها المؤسس الدستوري للتعبير عن الإرادة السياسية للشعب، ويتمثل هذا المدلول القانوني في شكل قاعدي، يعكس حركة الدستورية التي ظهرت في

[1]– نزيه رعد، القانون الدستوري العام، المبادئ العامة والنظم السياسية، المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت 2008، الطبعة الثانية، ص66

[2]– محمد أتركين، الدستور والدستورانية، من دساتير فصل السلط إلى دساتير صك الحقوق، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء المغرب، الطبعة الأولى 2007، ص8

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

عصر النهضة الأوروبية، لكي تترجم مضمون الإرادة السياسية للشعب في طابع قاعدي دستوري.

لقد عملت هذه الحركة بنجاح على استبدال الدساتير العرفية القائمة بدساتير مكتوبة، والتي اتصفت بالغموض وعدم التحديد، الأمر الذي أعطى مجالا واسعا لتحكم السلطة السياسية، فحققت بذلك حركة الدستورية ميزة كبرى في الوضوح والثبات للدساتير، فحالت دون تحكم في الممارسة، وأصبحت الدستورية ليس فقط ركيزة للدولة القانونية، وإنما الصيغة القانونية الجديدة لعقد اجتماعي بين الشعب والسلطة، بقصد إقامة نظام سياسي ديمقراطي يعتمد على احترام إرادة الشعب، وبقصد إقامة نظام قانوني لبناء دولة القانون.

إن حركة الدستورية تهدف إلى تحقيق هدفين أساسيين، أولهما إقامة ديمقراطية دستورية، وثانيهما الخروج من الجدل السياسي، داخل المجتمع الذي قد يصل إلى حد الأزمة حول صورة نظام الحكم، وإقامة مناخ من الوفاق السياسي، والذي يتحقق من خلال نظام قانوني يتكون من مجموعة من القواعد القانونية لحسم الخلاف والتوفيق بين الرؤى السياسية، ويضع الحل السليم الذي يرتضيه الشعب، وهذا يضفي الشرعية على النظام لسياسي الذي عبرت عنه نصوص الدستور، ويتجسد هذا المعنى في حقيقة مؤداها أن إرادة الشعب هي التي أقرت الدستور بمدلوله القانوني، ليكون بكل بساطة هو

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

المرجعية القانونية لجميع التشريعات، والأصل في الهرم المؤسس للنظام القانوني في الدولة[1].

1/السمو الدستوري

يشكل الدستور القانون الأساسي الذي تستند إليه كافة القوانين الأخرى للبلد وتتطابق معه. والقاعدة الدستورية هي النقطة التي تبدأ منها إجراءات إنشاء القواعد القانونية الأخرى[2].

وينتج سمو الدستور بضرورة حكيمة من كونه القاعدة الأساسية التي لا يمكن لأي سلطة في إطار دولة القانون أن تتجاهلها، ويتم تفسير هذا السمو انطلاقا من كونه صادرا عن هيئة تأسيسية قبل قيام السلطات، بل ويكون الدستور هو مصدر هذه السلطات وأساس تنظيمها (التفسير العضوي interprétation organique) أو لأنها تضع القواعد الدستورية الضرورية لتنظيم أصول اللعبة السياسية وتضمن حسن سير مؤسسات الدولة (التفسير المؤسسي interprétation institutionnelle) ــ أو لارتباطه بإرادة الشعب الذي اتفق على نظام الحكم السياسي (التفاسير المرتبطة بالعقد الاجتماعي)[3]

[1]– نفيسة بختي، التعديل الدستوري في الدول العربية بين العوائق والحلول، رسالة دكتوراه في العلوم، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، السنة الجامعية 2016/2015، ص3

[2]– وغير مكتوب أحياناً لخاصية البلد وبنية الحكومة في هذا البلد "كما هو معروف أن الدستور البريطاني من أعرق الدساتير العرفية"

[3]– عاصم خليل، دراسات في النظام الدستوري الفلسطيني، جامعة بيرزيت 2015، ص135

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

وعليه فإن السمو الدستوري يعني أن النظام القانوني في مجمله يعتمد على القواعد الدستورية، وأن السلطات العامة ليس في وسعها أن تباشر إلا الاختصاصات المقررة لها في الدستور، ذلك أن هذا الأخير هو المحدد للفلسفة الرسمية للقانون في الدولة وان سموه مستمد من مسلمتين:

أ/ السمو الموضوعي للدستور، باعتباره القانون الأعلى في الدولة، فيعلو على كل ما عداه من قوانين، ويظهر ذلك من مضامينه المفصحة عن المبادئ العامة وأحكام القواعد الموضوعية المجسدة لرقي الإنسان وتطلعاته، فهو الكاشف والمحدد لنظام الدولة وأهدافها، والرامي إلى الرقي الحضاري لشعبها، المكرس لحقوق وواجبات الحاكم والمحكوم، إذ يعتبر السند الشرعي لوجود الهيئات الحاكمة في الدولة، كذلك يدعم مبدأ مشروعية التصرفات سواء للهيئات أو الأفراد.

ب/ يتأتى السمو أيضا من آلية إنشائه وتدوينه، والتي تختلف كليا عن القوانين العادية، وآلية تعديله بإجراءاتها الصارمة وشروطها المتشددة، ليقترن بذلك السمو الموضوعي للدستور كنظام قانوني بالسمو الإجرائي لإصداره[1].

وسمو الدستور هذا يكتسب قيمة من الناحية الموضوعية لطبيعة الشؤون التي ينظمها، إلا أنه مع ذلك يحتل الدرجة بعد السمو الشكلي خاصة في ظل الحركة الدستورية المعاصرة، والسمو الشكلي يعني بشكل أساسي التمييز بين القوانين الدستورية من جهة والقوانين العادية من جهة أخرى، وهو يؤدي إلى ثبات أكبر للقاعدة

[1] – نفيسة بختي، مرجع سابق، ص 4

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

الدستورية، حيث يمنع إلغاء أو تعديل القوانين الدستورية إلا بقوانين دستورية مماثلة في الوقت الذي يجب ألا تتعارض فيه القوانين العادية مع القوانين الدستورية [1]

مع ذلك فالسمو الدستوري لا يؤدي إلى تقديس الدستور الذي يبقى صناعة الإنسان القابلة للتطوير والتحديث إذا ما اقتضت مصلحة الوطن ذلك، كما أن صناعة الدستور ليست بصناعة حصرية على فئة معينة من الدول أو نوع من الأنظمة السياسية، بل هي ضرورة موجودة في كل دولة أيا كان النظام السياسي السائد فيها، ما يعني أنه إذا كانت النصوص الدستورية تتمتع بالثبات وخاصة بالنسبة للدساتير المكتوبة أو الجامدة، فإن هذا لا يعني جمودها وعدم قابليتها للتعديل فالنصوص الدستورية مرآة عاكسة للظروف السياسية، الاجتماعية والاقتصادية التي تعرفها الدولة، لذلك فإن فكرة تعديله أو إلغائه، ما هي إلا وسيلة لتحقيق التوافق بين القوانين الأساسية في الدولة، وبين ظروف المجتمع.

ثانيا/عمليات إعداد الدساتير .

مسائل عدة تواجه عملية صناعة الدستور، ذلك أن صناعة الدستور أهم من الدستور نفسه، وأن القبول بالدستور وتطبيقه، يكونان أكثر نجاحا إن هو نجم عن عملية تشاركية بين النخبة والفئات الشعبية والمجتمع المدني [2] .

إن إنشاء الدستور أو تعديله أو إلغاءه يختلف باختلاف طبيعة الإجراء:

[1] – عاصم خليل، مرجع سابق، ص 135

[2] – بالنسبة للدستور التونسي لسنة 2014، تم عقد جلسات محلية ووطنية للنقاش توجت بحوار وطني لعب فيه المجتمع المدني دورا أساسيا خاصة فيما يتعلق بإيجاد حلول تفاوضية للخروج حيث وجد المتحاورون أنفسهم أن التنازلات هي في صلب إنجاح العمليات التشاورية

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

فالتعديل يهدف إلى إدخال تغيير جزئي على أحكام الدستور، وذلك بإلغاء البعض منها، أو إضافة أحكام جديدة أو بتغيير مضمون البعض منها، بمعنى التعديل لا يلغي الدستور، بل يبقي عليه، ومن ثمة فإن التعديل يختلف عن الوضع الذي يعني إنشاء دستور جديد.

كما يختلف التعديل عن الإلغاء أو الإنهاء الكلي لأن هذا الأخير يعدم الدستور بصفة عامة، ليكون بذلك التعديل مرحلة وسط بين الإنشاء والإنهاء[1].

1/الأسباب والهدف من إعداد أو مراجعة الدستور

لقد حرص المؤسس الدستوري في البلدان ذات التقاليد العريقة في مجال وضع الدساتير، على التركيز على ضمان علانية الحقوق والحريات المقيدة لسلطات الحكام وتحديد العلاقات بين السلطات العمومية، ما يعزز أهمية القانون الدستوري وسموه وخضوع الجميع لأحكامه، وأن تنصب الانشغالات الرئيسية لا سيما في الدول في طور الانتقال إلى الديمقراطية، حول كيفيات إعداد الدستور وتكييفه والجهة المخولة بذلك[2].

إن الدستور حلم يعبر عن رغبات وآمال وطموحات شعب لسنوات طويلة قد تصل لقرون، وكلما كان هذا الدستور ترجمة لهذا الحلم، كانت حياته أطول، وكلما كان ترجمة لأفكار فئة معينة كانت حياته أقصر، فالدستور يعد المرجعية الأم لقوانين الجمهورية، ومن ثم لا يجوز التلاعب به ولا تعديله، إلا باستفتاء شعبي تبرره مقتضيات

[1]– سعيد مقدم، عمليات إعداد وصناعة الدستور، مجلة الفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة العدد التاسع، ماي 2013، ص 15

[2]– سعيد مقدم، مرجع سابق، ص ص 15، 16.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

التغيير والتكييف الذي يمليه الواقع الديناميكي للمجتمع، فلا ينبغي اللجوء إلى تعديل الدستور خارج الأصول الشرعية والقانونية أو لدواعي واهية.

إن اللجوء إلى وضع أو تعديل الدستور، غالبا ما يتوخى تحقيق جملة من الأهداف:

– البحث عن تحقيق الاستقرار السياسي في المجتمع أولى هذه الأهداف .

– إحداث توازن في العلاقات بين مختلف السلطات الدستورية، بما ينعكس إيجابا على الحياة الاجتماعية والمجتمعية والاقتصادية.

– تعزيز ثقافة الديمقراطية المتكاملة

– تمكين المواطن من متابعة وتقييم أداء المؤسسات التمثيلية، لاسيما البرلمانية منها، بمناسبة ممارسة أعضاءها بكل شفافية لأهم وسائل الرقابة، ليتمكن المواطن الناخب بعدها من تقدير مدى جدية وفعالية ممثليه بمناسبة اضطلاعهم بدورهم الرقابي وصولا إلى تعزيز الثقة بين كافة الأطراف.

– تعزيز وترقية دور البرلمان من خلال إجراء التعديلات الدستورية، بتوسيع صلاحياته وآليات عمله للحد من الأزمات السياسية بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، وسد الطريق أمام القوى السياسية التي تعتمد أسلوب الترويج والتسويق والتضليل.

– الاحترام الهام للدور الإنشائي للقضاء الدستوري، باعتباره هيئة مرجعية في حراسة الدستور ومنع انتهاك أحكامه، يسمح بممارسة وظيفة الرقابة الدستورية على القوانين وتفسيرها من منظور دستوري، وفق مقتضيات العصر ومنظومة القيم والطموحات التي ترتضيها الجماعة الوطنية، لتحدد على ضوئها مظاهر سلوكها وضوابط حريتها الاجتماعية، الاقتصادية السياسية والثقافية والسهر على فرض سيادة القانون،

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

وجوهر روحه كأساس وحيد لمشروعية السلطة، وضمانا لحقوق الأفراد كمواطنين يتمتعون بحقوق وواجبات متساوية دون تمييز.

2/ دور البرلمان في الصناعة الدستورية:

تعهد الدساتير خاصة الجامدة منها، مسألة إجراء تعديلها إلى الهيئات المنتخبة لما فيها من ممارسة الشعب صاحب السيادة لاختصاصه بطريق مباشر أو غير مباشر، فيخضع تعديل الدستور للإجراءات التي تحول دون الإسهاب في تعديله

إن الدساتير الجامدة لا تعدل نصوصها أو جزء منها إلا بإتباع إجراءات خاصة غير تلك المتبعة في تعديل القوانين العادية[1]، والهدف من جعل الدستور جامدا هو المحافظة على ثباته واستقراره تجنبا للتعديلات السريعة

وتنص الدساتير الجامدة على طريقتين للتعديل، تتمثل الأولى في إجازة التعديل ولكن وفقا لإجراءات وشروط شديدة تبدأ باقتراح التعديل، إقرار مبدأ التعديل إعداد التعديل، إقرار التعديل النهائي.

أ/اقتراح التعديل: قد يخول حق اقتراح التعديل للسلطة التنفيذية وحدها مجسدة في الغالب في رئيس الجمهورية كما هو الحال بالنسبة للدستور الجزائري لسنة 1976،

[1]– يشار هنا أنه لا علاقة بين مرونة وجمود الدستور بكونه مكتوبا أو عرفيا ذلك أنه قد يكون الدستور عرفيا وجامدا أو يكون مكتوبا ومرنا والعكس صحيح. نجد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يضبط حدا أدنى للمساهمة في إدارة الشؤون العامة يجب أن يتمتع به المواطن، ويعتبر أن ذلك الحق ينطبق أيضا على عمليات صياغة الدساتير، وعلى هذا الأساس يحق لكل مواطن المشاركة مباشرة أو عن طريق نوابه، فلا يجب أن تكون تلك الشروط مؤدية للإقصاء أو غير معقولة

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

وقد يتقرر حق اقتراح التعديل للسلطة التنفيذية والسلطة التشريعية مثل دستور الفرنسي لسنة 1946 الدستور اللبناني لسنة 1926 .

ب/إقرار مبدأ التعديل: يمنح هذا الحق في الغالب للسلطة التشريعية التي لها حق الفصل، فيما إذا كان هناك مجال للتعديل من عدمه، وغالبا ما تكون موافقة البرلمان على إقرار مبدأ التعديل بالأغلبية وهذا ما سارت عليه الدساتير الجزائرية.

ج/إعداد التعديل: يعهد في الغالب للبرلمان مع وضع بعض الشروط الخاصة كأن يجتمع البرلمان في هيئة مؤتمر، أو اشتراط نسبة معينة لصحة جلساته وفي التصويت لصحة القرارات الخاصة بذلك.

د/إقرار التعديل نهائيا: في الغالب تسند مهمة التعديل النهائي للبرلمان، وقد تسند للهيئة المختصة بإعداد التعديل وقد تجعل بعض الدساتير سلطة إقرار التعديل بيد الشعب عن طريق الاستفتاء الشعبي.

التعديل محظورا لمدة زمنية أو مطلقا: وهي الطريقة الثانية في التعديل، وإن كانت الدساتير في الغالب لا تنص على حظر التعديل بصفة مطلقة، فيكون هناك نوعين من الحظر، وهما الحظر الزمني ومعناه عدم جواز الالتجاء إلى التعديل الدستوري خلال فترة زمنية معينة[1]، أو زوال ظروف معينة والهدف من ذلك هو عدم التعديل المستمر وإعطاء المشرع فترة من التأمل والتريث قبل الإقدام على التعديل[2].

[1]– حرم الدستور الأردني لسنة 1957 تعديله، حتى يبلغ ولي العهد سن الرشد

[2]– مولود ديدان، مباحث في القانون الدستوري والنظم السياسية، دار بلقيس للنشر، الجزائر 2014، ص 8.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

كما قد تلجأ بعض الدساتير للحظر المطلق والذي يمس بعض المبادئ الواردة فيه بصفة دائمة، ومن الدساتير التي أخذت بهذا الحظر المطلق الدساتير الجزائرية التي تنص على أنه لا يمكن أي تعديل دستوري أن يمس بالطابع الجمهوري الإسلام باعتباره دين الدولة، العربية باعتبارها لغة رسمية...

إن فلسفة الحظر الزمني ترمي إلى تأخير زمن المراجعة ومنح الأنظمة الجديدة إمكانية تدعيم مؤسساتها أو توسيع دائرة التوافق حول القواعد التي يحملها الدستور، وكذا منح الاستقرار الضروري للآليات الدستورية وإبعاد تهديد المراجعة.

لقد أخذت الدساتير بفكرة الحظر بنوعيه الزمني والموضوعي لغايات الاستقرار المؤقت لنصوص الدستور، كما هو الشأن بالنسبة للحظر الزمني، أو لتأييد الأسس الفلسفية ومقومات شرعية النظام السياسي في نموذج الحظر الموضوعي لكن عملية التقنين لا تحجب الاختلافات الفقهية بصدد شرعية مواد الحظر ومدى مطابقتها مع الحق في تعديل النص الدستوري، وفي هذا الإطار يمكن أن نقدم وجهتي نظر مختلفتين، الأولى تعتبر الحظر مجالا يقع خارج دائرة الشرعية، في حين يبدي الرأي الثاني مرونة تتأسس على التمييز بين المؤقت والمؤيد في مواد الحظر:

✓ **الرأي الأول**: يزيح الشرعية عن الحظر بنوعيه الزمني والموضوعي على اعتبار أن الحظر يؤدي إلى تقييد سلطة المراجعة وهو ما يتناقض مع مبدأ السيادة، وهو ما انتبه له رواد الثورة الفرنسية وضمنوه إعلان الحقوق والمواطن " للأمة الحق الدائم لمراجعة

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

ولإصلاح ولتغيير دستورها"[1]، فإضفاء الحظر الزمني على الدستور يجعله نصا جامدا وغير خاضع لمنطق التطور، كما أن الحظر الموضوعي يخلق تمييزا بين المقتضيات الدستورية.

✓ **الرأي الثاني:** ويتبناه الفقيه الفرنسي George burdeau حيث التمييز على مستوى الشرعية بين الحظر الزمني والموضوعي، والإقرار بقانونية الأول بحكم أن منع المراجعة يكون مؤقتا ومحصورا في الزمن ولغايات تدعيم الدستور الجديد، في حين أن الحظر الموضوعي يحمل دلالات سياسية وغير قانونية ويؤدي إلى تقييد السلطة التأسيسية المستقبلية.

إن رجاحة هذا الرأي من زاوية التمييز بين المؤقت والمؤبد في الحظر، لا تستقيم بالنظر إلى الأسس الفقهية المقدمة لإزاحة الطابع القانوني عن الحظر الموضوعي وذلك من خلال المعطيين التاليين:

أولا: أن السلطة التأسيسية الأصلية في دسترتها لمواد الحظر الموضوعي لا تقوم بتقييد سلطة تأسيسية مستقبلية وإنما فقط تقييد ورسم حدود عمل السلطة التأسيسية المشتقة، وهذا من صميم تمتعها بخاصية السيادة وعدم محدودية سلطتها.

ثانيا: أن قواعد الحظر الشكلي والموضوعي، هي قواعد دستورية تم الاتفاق على كتابتها والاحتكام إلى مضمونها وفي أنواع الدساتير الديمقراطية تم إشراك الأمة سواء بشكل قبلي أو بشكل بعدي في إسباغ المشروعية عليها، كما أن مواد الحظر تهم جوهر

[1]–Roland Debbasch. Droit constitutionnel .11’ed LexisNexis. Paris 2017. p31.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

وثوابت نظام سياسي ما، لذلك تبدو عملية تمتعها بخاصية الحظر متجاوبة مع دورها كأساس للشرعية ولوجود النظام نفسه[1].

ثالثا/ المشاركة الشعبية المباشرة في صياغة الدستور

على الرغم من أن المشاركة الشعبية، إن وجدت هي غالبا ما تكون مهمشة بحيث يتدخل الشعب في العادة لحظة اعتماد أو إقرار الدستور، بعد اكتمال نقاشه وتحضيره من قبل لجنة أو مجلس، إلا أن معظم الدساتير تحافظ على الإشارة إلى الشعب كمؤلف للدستور، لما يحتويه من تحديات للنظام السياسي والقانوني في تلك الدولة.

صحيح أن مثل تلك الإشارة لا تتعدى كونها خيالا قانونيا وليس تعبيرا بالضرورة عن مشاركة حقيقية، إلا أنها تبقى مع ذلك خيالا ضروريا، إذ أنها تساعد في إغلاق الدائرة في السرد الديمقراطي لعملية وضع الدستور أو القانون في بلد ما، هذا الخيال القانوني ضروري لحسم مسألة شرعية الدساتير، وتكتسب هذه الإشارة أهمية مضاعفة في حال تم تحضير الدستور دوليا أو من قبل دول أجنبية[2].

علما أن القانون الدولي يضبط التعهدات الدنيا لتأمين المشاركة في إدارة الشؤون العامة، وهي تنطبق أيضا على عمليات صياغة الدساتير، وقد تم التنصيص على هذه التعهدات ضمن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والذي صادقت علية الجمهورية الجزائرية.

[1]– محمد اتركين، مرجع سابق، ص 76

[2]– نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان الأردن 2006، ص512

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

فالفقرة الأولى من المادة الأولى للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تنص على حق جميع الشعوب في تقرير مصيرها ويشمل هذا الحق في مفهومه العام، الحق الجماعي لاختيار الدستور أو نوع الحكم القائم لمجموعة ما، وفيما يتعلق بحق المساهمة الفردية فإن المادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تنص على أنه " يحق ويتاح لكل مواطن دون تمييز بسبب الاعتبارات المنصوص عليها في المادة 2 ودون فرض أي قيد غير معقول...أن يشارك في إدارة الشؤون العامة إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين مختارين بحرية.."[1]

وعلى هذا الأساس يمكن القول، أن لكل إنسان حق شخصي للمساهمة في عمليات إرساء أو صياغة الدساتير لكن هذا لا يعني أن كل مواطن يتمتع بحق مطلق لاختيار طريقة المساهمة، بل الاختيار بين المساهمة المباشرة أو غير المباشرة يجب أن تحدده القوانين والأنظمة الدستورية المعتمدة في البلد المعني [2]

غير أن المادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، تؤكد ضرورة تجنب فرض قيود غير معقولة أو شروط هدفها التمييز عند تحديد طرق المشاركة، وإذ تقرر فرض أي شروط على ممارسة حق المشاركة، يجب الاستناد إلى معايير موضوعية ومعقولة، وإلى جانب ذلك فقد ذكرت لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق

[1]– نجد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المؤرخ في 1966/12/16 وفي المادة 25 منه، يضبط حدا أدنى للمساهمة في إدارة الشؤون العامة يجب أن يتمتع به المواطن ويعتبر أن ذلك الحق ينطبق أيضا على عمليات صياغة الدساتير، وعلى هذا الأساس يحق لكل مواطن المشاركة مباشرة أو عن طريق نوابه، فلا يجب أن تكون تلك الشروط مؤدية للإقصاء أو غير معقولة

[2]– عاصم خليل، "قانون" التشريع و"قانون" الحرية، هل الديمقراطية بديل عن حكم القانون، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية رام الله، فلسطين 2013 ص67

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

الإنسان في التعليق العام رقم 25 (المادة 4 و8)[1] وبصفة واضحة أن المواطنين يشتركون في إدارة الشؤون العامة بممارسة النفوذ، من خلال المناقشات العامة والحوار مع ممثليهم، كما بينت أن المشاركة محمية بحقوق فردية أخرى.

إن المساهمة الشعبية في عملية وضع الدستور، إذا ما خطط لها بحكمة ونفذت بدقة، وكان الانخراط الشعبي الواسع لها، فإنها تعد وسيلة متميزة لمجابهة التحديات في أي دولة، لم تتمكن من بناء أنظمة تمثيلية مكونة من أحزاب سياسية عريقة وشاملة وديمقراطية، أو من منظمات مدنية أخرى كالنقابات والجمعيات المهنية وغيرها من مكونات المجتمع المدني.

إن الجانب الحرج لصياغة الدستور يكمن في الحرص على أن تعكس الوثيقة اهتمامات الأغلبية الساحقة لمواطني الدولة، وأن تعكس الوثيقة مجموعة مبادئ يستطيع جميع مواطنيها الموافقة عليها، كما يجب أن يتعالى عن السياسة المنحازة ويحدد شروط الحكومة، والتفاعل التي يجب على أي حزب أو جماعة سياسية أن تلتزم بها.

ليكون اللجوء إلى الاستشارة الواسعة بإمكانها أن تعزز الوحدة الوطنية، وبالتالي أن تساهم في تحقيق الاستقرار السياسي، وتلعب دورا هاما في إرساء مؤسسات ديمقراطية، ترتكز على دولة القانون واحترام حقوق الإنسان، وثمة وسائل مختلفة لصياغة الدستور بما فيها المشاركة المباشرة للمواطنين، فريق عامل معيّن من الخبراء وهيئة ممثلين منتخبة.

[1]– الحقوق الشخصية أو الحقوق الفردية هي عبارة تشير إلى العلاقات بين الأشخاص وتعني التمتع بحق ما يعني بالضرورة وجود طرف يعترف بذلك الحق ويحترمه

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

إذا ما تم اتخاذ قرار لإنشاء **جمعية تأسيسية**، يمكن توفير الدعم في تنمية المؤسسات المؤقتة. فالجمعية التأسيسية هي هيئة تؤدي دور البرلمان لكن تفويضها الأساسي يكمن في إعداد وتبني دستور، وينتهي تفويض الجمعية ما أن تتم الموافقة على الدستور. وبوسع الجمعية أن تكون برلماناً مؤقتاً قائماً بحد ذاته أو لجنة فرعية لبرلمان دائم، كما يمكن أن تكون الجمعية منتخبة ومعيّنة بكامل أعضائها أو مزيجاً من النظامين، وثمة اتجاه متنامي لأن يكون أعضاء الجمعية منتخبين، ويشمل الدعم أيضاً الدعم المؤسسي العادي الذي يتم توفيره لأي برلمان كإنشاء أمانة عامة ولجان فعالة وصياغة النظام الداخلي.

يركز الدعم غالباً على **الاستشارات العامة**، رغم أن الجمعية التأسيسية قد تكون منتخبة وبالتالي أعضاؤها مختارون كي يمثلوا المواطنين، فإن إجراء مناقشات عامة في موضوع محتوى الدستور يشكل دوماً فكرة سديدة، وكلما توسع نطاق الاستشارات كلما اعتبر مواطنو البلد الوثيقة شرعية أكثر، إضافة إلى ذلك هناك الكثير من الخبرات التي يمكن الاستعانة بها لجعل الوثيقة أفضل وتشمل هذه الخبرات بدءاً من المواطنين العاديين وصولاً إلى القانونيين والأكاديميين ومنظمات المجتمع المدني.

إن ضمان مشاركة وطنية واسعة النطاق في عملية وضع الدستور في كافة المراحل من بداية وضع الأجندة الجماهيرية المعبرة عن طموحات المواطنين مرورا بمناقشة المسودات المختلفة، وانتهاء بالاستفتاء، سيؤدي إلى حدوث تحول ديمقراطي سلس وهادئ دون منعطفات حادة، وإحداث قطيعة مع الماضي السلطوي .

المحور الثاني: صناعة الدستور في الجزائر وإشكالية تحقيق الاستقرار "الكلي" له.

إن غياب الإرث الدستوري الذي يبنى عليه في عملية الإصلاح، أو التطور الدستوري، يرجع ذلك إلى أن أي نظام سياسي يتقلد السلطة ينسف المجهود الذي بذل

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

في صناعة الدستور، ويأتي بدستور جديد، يعبر عن توجهاته وطبيعته[1]، كما أن إقصاء وعزل قوى اجتماعية فاعلة من عمليات صناعة الدساتير يؤدي في كثير من الأحيان إلى عدم الاعتراف بها، لأنها لا تعبر عن التنوع الثقافي والعرقي والسياسي للمجتمع المتعدد.[2]

ترى غالبية الفقه أن الضمانة الأساسية التي تحمي الدستور، ليس في طريقة الصيغة فحسب، وإنما في مختلف وسائل إعداد الدسنور، سواء كان الأمر متعلقا بتعطيل أحكام الدستور جميعا أو تعطيل حكما منها[3] .

أولا/الطريق إلى صناعة دستور مستقر توافقي .

كان أول دستور للجزائر المستقلة هو دستور 23سبتمبر 1963، الذي لم يعرف الاستقرار كم لم تعرف البلاد التي خرجت منهكة القوى من نير الاحتلال فكان أن حدث انقلاب عسكري نتيجة صراع الإخوة الأعداء انتهى لإلغاء العمل بأول دستور للجمهورية الجزائرية المستقلة.

لتسير البلاد قرابة إحدى عشرة عاما دون دستور، ليوضع بعدها دستور 1976، الذي لم يأت بالجديد سوى أنه أصبح للبلاد دستور يستند إليه، ليعرف هذا الأخير عدة تعديلات.

---

[1]– مولود ديدان، مرجع سابق ، ص8

[2]– تعديل دستور 2008، الذي لم يحظ بالإجماع الكلي ومعارضته من طرف العديد من الأحزاب السياسية، وعدم أخذ رأي الشعب فيه، وتمريره للبرلمان للمصادقة عليه

[3]– كي محمد النجار وجمال عثمان جبريل، القانون الدستوري، جامعة المنوفية، كلية الحقوق مصر 2003/2002، ص48، بصيغة pdf

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

أما دستور 1989 فقد جاء ليغير من الوضع الذي عاشته الجزائر وعديد الدول الاشتراكية في تلك الفترة نتيجة انهيار الاتحاد السوفيتي، وما خلفته الاشتراكية من سيطرة الحزب الواحد على دفة الحكم، ليجهض هذا الدستور قبل أوانه، وتدخل البلاد في حالة انتقالية ترتب عنها وضع ما يسمى بالوفاق الوطني للخروج من النفق المظلم الذي أحاط بالبلاد.

تعديل دستور 1996 حاول التأسيس من جديد لمرحلة التعددية السياسية، ووضع مؤسسات دستورية تسعى للقيام بالمهام المنوطة بها، وبحثا عن الاستقرار السياسي والدستوري. لتكون مرحلة التعديلات المتسارعة، والتي تؤكد ما ذكر سابقا من أن سبب التعديلات يرجع في الغالب إلى متقلد السلطة في النظام السياسي، بدليل أنه بعد دستور 1996، أجريت التعديلات التالية:

تعديل 2002، تعديل2004، تعديل2008، تعديل 2014، تعديل 2016، والتعديل الذي سيلحق بالتعديل الأخير "في الفاتح من شهر نوفمبر 2020"، وكلها كانت تعديلات تتجاوب كما قلت ومتقلد السلطة.

هذه الدساتير وما تضمنته من تعديلات، تراوحت عملية إعدادها وتعديلها بين عرضها على الاستفتاء الشعبي[1] وبين تصويت ممثلي الشعب، كما أن مسألة إعدادها وعرضها للمناقشة والتصويت لم تحظ بالوقت الذي من شأنه أن يمنحها الاستقرار والثبات لمدة طويلة دون تعرضها من جديد للتعديل أو الإلغاء.

[1]– يعرف الأستاذ سعيد بوالشعير الاستفتاء بأنه "الاحتكام إلى الشعب في موضوع معين، ويعد من صور ممارسة السلطة من قبل الشعب بطريقة مباشرة أنظر القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2003، الطبعة الخامسة، ص 261

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

لهذا يمكن القول أن الدستور وبغض النظر عن تعريفاته السياسية وبنوده القانونية هو **عقد اجتماعي**، لا بد أن يعكس مجموعة القيم الثابتة التي يتبناها كل أفراد المجتمع، وبالتالي فإن قصر مناقشة وتحديد بنود الدستور الجديد على رؤى الأغلبية البرلمانية المتغيرة كل بضع سنوات طبقا لصندوق الانتخابات، أو تغييب أصحاب الرأي عن المناقشات التي تسبق مرحلة الصياغة، يمثل خطورة شديدة على المجتمع ويهدد بتغيير الدستور كل بضع سنوات.

يمكن القول أن هناك أطراف تحاول صناعة الدستور، وينتج عن ذلك دساتير يمكن تسميتها ب:

1/**دستور الأحزاب**، وهو منتوج عادة ما يكون نتيجة عمل حزب أو ائتلاف أحزاب، وعادة ما يكون عبر توافق أو تقاسم لعدد من الأحزاب لمقاعد الهيئة التأسيسية التي في هذه الحالة تجمع بين صناعة الدستور وصياغته.

2/**دستور النخب** وهو نتاج اجتماعات النخب المجتمعية والسياسية، من أجل الخروج بخطوط عامة يتم عبرها صناعة وصياغة الدستور، وعادة ما تكون هذه النخب مؤطرة أو مؤدلجة، وتنعكس توجهاتها في محاولتها لصناعة الدستور حسب تلك الرؤى.

3/**دستور الأغلبية البسيطة**، وهو دستور يتم صناعته من قبل حزب أو مجموعة أحزاب ثم يعرض للتصويت ويتم إقراره من قبل الأغلبية البسيطة، وعادة ما يكون هذا الدستور معبرا عن رؤية شريحة في المجتمع التي تكون قادرة على تمريره، عبر أغلبية من عدد المصوتين الذين هم عادة أقلية من عدد المصوتين عموما.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

4/ **دستور التوافق الشعبي**، الناتج عبر التواصل الشعبي والمشاركة في صناعته، وهو دستور يصنعه الشعب وتصوغه هيئات تأسيسية، فتكزن عملية وضع الدستور أكثر تحديدا وتستهدف التأثير على النتيجة النهائية للدستور[1].

على الرغم من اختلاف طريقة الصناعة، إلا أن الفكرة واحدة في جميع الدساتير هي وضع بعض الصعوبات تقي سبيل تنقيح الدستور، حتى لا يصبح عرضة للتغيير والتبديل والعبث حسب أهواء البرلمان، وإحاطة القانون الأساسي للدولة بشيء من الثبات والاستقرار .

ثانيا/متطلبات نجاح المساهمة الشعبية لإعداد الدستور

لقد تطور مفهوم صناعة الدستور وأصبح عملية تشاركية، يقوم بها كل الشعب، ويحدد مرتكزاتها ويناقش تفاصيلها بكامل الحرية والشفافية وجماعية المشاركة، [2]يكون الدستور وثيقة تعبر عنه وتعكس روحه، وثقافاته المتعددة وتحظى بقبوله وولائه.

هذه العملية وإن كانت تتطلب الجهد والمال من خلال توفير حصص لإيصال المعلومات، وفتح مجالات للمناقشة والحوار في المسائل الدستورية، أو إنشاء مواقع رسمية

[1]– ياسمين فاروق أبو العينين ونادية عبد العظيم، المشاركة وبناء التوافق المجتمعي في عملية وضع الدستور، دروس مستفادة من التجارب الدولية، مركز العقد الاجتماعي 2013، ص9 تاريخ الولوج: 2020/7/12 على الساعة 10 صباحا.

http: //constitutionnet.org /participation _and_ consensus -building_ community _in_ the_ constitution-making_ process_ _lessons _from _international_experiences.pdf

[2]– كما حدث لتعديل 2008 الذي عرض للتصديق من طرف البرلمان، مع أنه تضمن تعديلات تقتضي عرضه على الاستفتاء الشعبي، فكانت النتيجة إعادة تعديله والعودة به من جديدة إلى دستور 1996، بمعنى أن سبب التعديل له علاقة مباشرة مع سلطة الحاكم

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

على الشبكة العنكبوتية، والتشاور مع أفراد الشعب بطريقة مباشرة، كما أن التنظيم المحكم لكيفية تسييرها وتنظيمها، فالوقت الكافي لتحليل آراء المستطلعين، وإعداد تقارير بخصوص مسودة الدستور والاختلافات والتوافق حول وجهات النظر، كلها أمور ستعطي بالنتيجة "وثيقة سامية" تنبثق عن نقاش عميق، ويحقق الاستقرار التشريعي للدستور[1].

أولى هذه الخطوات هي اللجوء إلى التشاور بين مختلف الفئات المتخالفة لأجل البحث عن التوافق، والتعرف على آراء الآخرين، فيكون لهذا الممشى أهمية خاصة بالنسبة للمجموعات التي عانت التهميش، تحت سيطرة الأغلبية الموالية للسلطة، فيتيح التشاور فرصة لتبادل الآراء والتوصل إلى حلول توافقية تأخذ بعين الاعتبار الانتقادات والاعتراضات.

عملية المشاركة الشعبية في صناعة الدستور تشمل كمرحلة أولى التعليم والتثقيف والتوعية، حول ما هو الدستور ودور العملية الدستورية، كيفية المشاركة في المشاورات العامة والتواصل حول الدستور، وكمرحلة ثانية يكون فيها التواصل والمشاركة العامة، وتشجع الحكومة وتبنى حوار موسع على صعيد البلاد حول قضايا الدستور، هذه

[1]– عرضت على القاعدة نقاشات حول دستور1976، ترتبت عنها حوارات بناءة وخلاصات من قبل جميع الفاعلين في الجزائر، وتم التوصل إلى صياغة نهائية للدستور بعد استشارة القاعدة، بينما فرضت محاور من قبل السلطة الحاكمة لمناقشتها في ظرف 60 يوما من قبل لجنة خبراء وهي مدة غير كافية لوضع دستور قار يحظى بالقبول ويعمر طويلا ولا يطاله التعديل والتغير في كل مرة ومع كل نظام جديد

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

المشاركة الشعبية في صناعة الدستور ستطيل عمره [1]، وإطالة عمره ستحقق له الاستقرار طويل الأمد.

لهذا فإن صناعة الدستور تقوم على:

1/ المشاركة الجماعية والتوافق الوطني

2/ الحوار المتصل، والشفافية التامة

3/ إصدار قانون يضمن حياد ونزاهة لجنة الحوار الدستوري

هذه النقاط الثلاث إذا ما توفرت بتوسيع المشاركة الشعبية باللجوء إلى الحوار المتواصل مع خبراء القانون الدستوري منظمات المجتمع المدني، الأحزاب السياسية المعارضة، سبر الآراء، وسائل الإعلام المرئية والمسموعة نشر مواد الدستور المتفق عليها والمختلف حولها، محاولة وضع الصياغة المناسبة، ضمان نزاهة اللجنة المعنية بإعداد وصياغة الدستور والأخذ بعين الاعتبار الانتقادات الموجهة لها، والوقوف حول الأخطاء التي وقعت فيها، والمحاولة دائما من تصحيح ما يجب تصحيحه قبل إقراره واعتماده، الاستعانة بتجارب الدول التي سعت إلى صياغة دستور عن طريق المشاركة الشعبية ووفقت إلى ما سعت إليه، ولنا في ذلك أصدق مثال بالنسبة لصياغة دستور تونس وما صاحبه من إجراءات إعداده أيضا دستور جنوب إفريقيا كخطوة أساسية اتبعتها من

[1]– ميشال برندت وجيل كوتريل وآخرون، عمليات الإصلاح الدستوري، الخيارات 2011 ص121 www.interpeace.org/constutition-marking-handbook. تاريخ الولوج: 2020/7/10 على الساعة 8 و30 د

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

خلال توجيه دعوة مباشرة للمواطنين لتقديم اقتراحات، كما نظمت أكثر من ألف ورشة عبر كامل البلاد خلال فترة دامت سنة[1].

ثالثا/ الوثيقة الدستورية وهندسة التوافق

إن البحث عن توافق ومشاركة واسعة، قد يكون من الأسباب التي تجعل أطراف الانتقال تنظر إلى الوثيقة الدستورية ليس كمدخل، ولكن كمدعم لعملها عبر الرهان على تسريب الوثيقة الدستورية إلى المحكومين وقياس درجة قبولها التي تتأسس عليها شرعية ميلاد المؤسسات الديمقراطية سواء عبر آلية الانتخابات أو تقنية الاستفتاءات.[2]

إن الدساتير وفي عملية إعادة إنتاج التوافق التأسيسي القبلي على حدث الدسترة ستمنح فضاءات لأطراف الانتقال وفق مبدأ التمثيل الذاتي باختصاصات واضحة في إطار ميزان القوى الموجود لحظة وضع الدستور، مما جعل دساتير الانتقال تخرج من دائرة الهندسة الكلاسيكية القاصرة على تحديد فضاء المؤسسات الدستورية والعلاقات بين السلطات، إلى هندسة جديدة تدمج جميع الأطراف المشاركة في عملية البناء الديمقراطي.

إن البحث عن توافقات متجددة من داخل البنية الدستورية للانتقال الديمقراطي هي التي تجعل وظائف التحكيم توكل إلى الأطراف التي شكلت نواة الميثاق السياسي للانتقال، وإيداع آليات دستورية جديدة تعمل على ديمومة روح التوافق الوطني الذي يحيل على ميلاد زمن سياسي ومؤسساتي راسم للقطيعة مع لحظة التوافق اللامتناهي المبني على فكرة المصالحة فهندسة تروم في تفكير أطراف الانتقال إلى، خلق فضاء دستوري

[1]– محمد أتركين، مرجع سابق، ص 162

[2]– أحمد العزي النقشبندي، تعديل الدستور، دراسة مقارنة ط 1 مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2006، ص27

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

متعدد المراكز، يسمح بتعايش الفاعلين السياسيين ومكونات المجتمع المدني في إطار هندسة واضحة لدوائر الاختصاص وفي احترام لمبدأ "التمثيل الذاتي" الذي يعلن عن نهاية آلية "الوصاية" الموظفة في الوثائق الدستورية الكلاسيكية

جعل المكنات الدستورية تؤدي وظيفة تجديد التعاقد الدستوري، بإبعادها عن المضمون الضبطي التنظيمي وخدمة مشروع المصالحة المؤسس على أنقاض القطائع مع آليات وطريقة أشغال التنظيم السياسي لمرحلة ما قبل الانتقال

نقل التوافق من مستوى الآلية القبلية لوضع الدستور إلى آلية لاشتغال الدستور نفسه، عبر استحضار المؤسسات الدستورية والسياسات العمومية لروح التوافق التأسيسي.

إن آلية التوافق من داخل المعادلة الدستورية لم تعد مرتبطة بزمن سياسي معين يعود إلى لحظة توافق أطراف الانتقال على البناء التنظيمي لقواعد اللعبة الجديدة، بل أيضا آلية لفهم الفضاءات الدستورية لمكانة الفاعلين والمؤسسات وآليات اشتغالهم، ففكرة التوافق غير مؤقتة ولا تحيل على لحظة عارضة في زمن للصراع، بل آلية للتدبير السياسي ليس فقط للحظة الانتقال، ولكن لتدعيم البناء الديمقراطي ومسلسل المأسسة من خلال مدخل المفاوضات بين الأطراف عبر القنوات الدستورية الخالقة لممرات الحوار والتواصل الدستوري[1].

إن الاستشارة الموسعة بإمكانها أن تطيل أو تمدد عملية صياغة الدستور، لهذا لا بد من إيجاد وسائل تحول دون إحداث أي مشاكل من شأنها المساس بشرعية تلك العملية، فإن كان الهدف هو الاستغلال الأمثل للإمكانيات التي توفرها المشاركة الشعبية،

[1]– محمد أتركين، مرجع سابق، ص 168

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

فيستوجب هنا القيام بتخطيط محكم وتحضيرات مدققة بصفة عامة، يجب الأخذ بعين الاعتبار من الظروف الثقافية والاجتماعية السائدة، وإن كان من الصعب العثور على مخطط جاهز يؤمن نجاح برنامج المشاركة الشعبية فإن من الممكن تجنب الإقصاء والتهميش، إذا بدأ التخطيط المحكم منذ المراحل الأولى من عملية صياغة الدستور

كلما حظي الدستور بموافقة مبنية على استشارة شعبية واسعة، كلما تعزز شعور المواطنين بأنهم يمتلكون ذلك الدستور، إذ أن كل شخص ناضل وكافح للتعريف بآرائه خلال مرحلة سن الدستور، لا يمكن له إلا المناداة بتفعيله واحترامه، ويكتسي هذا الأمر أهمية خاصة بعد الحراك الوطني الذي طالب خلاله الشعب الجزائري بضرورة تغيير النظام وتجسيد حقه في تفعيل المواد 7 و8 باعتباره صاحب السيادة في الدولة، فالمساهمة الحقيقية في عملية وضع الدستور يساعد في نجاح المسار المؤدي إلى نظام دستوري جديد، يحظى بشرعية حقيقية وقبول واسع.

ما يعاب على صياغة الدساتير الجزائرية، أو صناعتها عدم أخذ الوقت الكافي لإعدادها ومناقشتها فإقرارها للوقت دور أساسي في استقرار الدستور وعدم تعرضه للتعديل كل بعض سنين، أيضا الاعتماد على نفس اللجنة المعنية بالصياغة أو التعديل، حتى وإن كانت تضمن خيرة خبراء وفقهاء القانون في الجزائر إلا أن الإبقاء على أغلبية أعضائها لن يؤدي بالضرورة إلى استقرار الدستور.

إن اللجوء إلى تعديل الدستور الجزائري في الغالب الأعم يدور حول محور واحد "هو رئيس الجمهورية " صلاحياته إعادة انتخابه، مركزه الدستوري، بما يؤكد مقولة أن لكل رئيس دستور، كما أن التأثر الواضح بالدستور الفرنسي، وإن كان الأخذ ببعض ما تضمنه الدستور الفرنسي من شأنه إحداث الاستقرار، وخاصة في العناصر المتعلقة بتقييد صلاحيات رئيس الجمهورية، ومنح الوزير الأول صلاحيات من شأنها إقامة المسؤولية

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

السياسية الفعلية استنادا إلى أن "المسؤولية على من يملك السلطة"، وبالتالي البرنامج الذي يعرض على البرلمان هو برنامج الوزير الأول الذي يعين من الأغلبية الفائزة بالانتخابات التشريعية، ومنها أيضا منح حق اللجوء لتعديل الدستور للوزير الأول والبرلمان بعد موافقة رئيس الجمهورية، إذا ما عدلت فإن من شأنها إحداث توازن بين السلطات.

إن دساتير دول العالم كلها تتعرض للتعديلات التي تفرضها التغيرات الداخلية والخارجية، وكما يقال إن الدستور الذي لا يسمح بإجراءات تعديل أحكامه يقضي على نفسه مقدما بالسقوط عن طريق الثورة أو الانقلاب[1]، فالدستور كآلية تواقة للسمو، تجد ذاتها فيقلب هاجسين متباينين، فمن جهة على الدستور أن يكون مستقرا بحكم أنه يهيكل شروط ممارسة السلطة ويحدد حقوق وحريات المواطن، ومن جهة ثانية فهو يعبر عن الإرادة الشعبية في اللحظة التي تمت فيها عملية المصادقة، فمطلب الاستقرار القانوني يقابله إذا الحق في المراجعة كآلية لإدماج الزمن في صلب النص الدستوري[2] غير موضوعة لفترة زمنية محددة والتعديل في أحيان كثيرة لا يخضع لظروف موضوعية حيث يتم اللجوء إليه دون مبررات مقنعة، وبذلك يأتي التعديل الدستوري الذي قد يلاقي انتقادات شديدة من الرأي العام، فكثيرا ما تكون التعديلات الدستورية غطاء لإخفاء

[1]– الدستور الفرنسي العريق تم تعديله بعد عام و8 أشهر من إقراره، وجرى تعديله24 مرة، كما عدل بالمخالف لنص المادة 89 من الدستور

[2]– Demetri George Lavroff .la constitution et le temps in Philippe ardant « droit et politique a la croisée des cultures» coordination de Michel Bargetto .préface de George Videl .ed LGDJ1999 p210

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

أوضاع معينة يتم التستر عنها لاعتبارات مختلفة، فقد يكون التعديل هدفا لكسب الرأي العام وتهدئة الأوضاع الداخلية بالاستجابة الجزئية لبعض المطالب، وبذلك يكون التعديل نوعا من التلهية الشعبية مما يضفي على التعديلات شكلية بغية امتصاص الغضب ولإشغال الرأي العام بشيء جديد يثير نقاشا وجدلا في وقت ما، أما أن يدور التعديل دائما حول فتح العهدة وغلق العهدة، تغيير المصطلحات من رئيس الحكومة للوزير الأول والعكس دون البحث في الآليات التي تساهم في استقرار الدستور، فإن وضع ألف دستور أو نسخ أعرق الدساتير وتطبيقه في الجزائر لن يحظى بالتطبيق ليس لأنه لا يتوافق وطبيعة المجتمع الجزائري بل لأنه لن يعرف التطبيق الحقيقي له وسيغتصب طالما لا توجد نية حقيقية لتطبيقه وسمو أحكامه.

إن إقدام الدولة على صناعة دستور أو تعديله في ظروف صعبة، تجعلها لا تدرك القواعد الواجبة التعديل من غيرها كأن تكون هناك أزمة، فيكون هناك نوعا من الفوضى وعدم الفهم الصحيح للمعالجة، فتضيع أو تغيب الأولويات التي يجب تقديرها في ظل واقع دولي أو داخلي أو الاثنين معا، مما يؤدي إلى عدم التحكم فيما هو مطلوب فتكون التعديلات مضطربة تعكس رأي السلطة المختل الذي يبدو واضحا على الوثيقة الدستورية .

وكما يقول "**أرسطو**" أن الأنظمة الأرستقراطية معرضة بشدة لتغيرات غير محسوبة من خلال استرخاءات متدرجة وأن سببا غير وجيه، قد يكون مصدر اضطرابات عندما يستغني عن بند من الدستور، يصبح من السهل قبول تغيير آخر أكثر أهمية حتى زعزعة كل البنيان السياسي.

إن القراءة الجديدة للوثيقة الدستورية تجعل الصك الدستوري عقدا حيا وعملا للمواطنين بدل الحاكمين، وتعبيرا عن الشكل الحديث للنشاط السياسي، مما يجعل البناء

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

الدستوري يعلن عن ميلاد الديمقراطية المستمرة التي تسمح للجميع بالمشاركة في تشكيل الإرادة العامة خارج الزمن الانتخابي، عبر منح الحق للمواطن في التدخل في الإجراءات التشريعية ومراقبة مؤسسات النسق[1].

ففكرة الحرية السياسية للمواطن لم تعد تمر عبر قناة فصل السلطات التي سيطرت على النقاشات الدستورية في الماضي، ولكن عبر تشكيل صك للحريات يتمكن بواسطته المواطنين من فرض احترامهم على الحاكمين، فالدستور وحسب القراءة الجديدة لا يعرف العلاقة بين المؤسسات بل العلاقة بين المواطنين والدولة.

إن الدساتير لم تعد فقط كوابح فعالة لمواجهة انحرافات ممارسي السلطة، بل أيضا حاملة لمفهوم العقد الاجتماعي بالانتقال من ديمقراطية الحاكمين إلى ديمقراطية المحكومين، ديمقراطية لا تروم وضع أسس النسق السياسي، ولكن إدماج يعيد الفرد المواطن داخل معادلة اشتغلت وإلى حد الآن وفق سلطة تنظيم.

إن القراءة الجديدة للوثيقة الدستورية تعلن عن ميلاد ديمقراطية المحكومين ليس من خلال الدستور السياسي الذي يرسي الوهم بكون الحرية محمية والتمثيلية الحقيقية مضمونة، ولكن عبر الدستور الاجتماعي الذي يحول الوثيقة الدستورية لصك للحقوق والحريات ويؤسس لمجال عمومي للمواطنة خارج وصاية الدولة، حيث القواعد الدستورية الحقيقية لاشتغال النسق تتم عبر إدماج الممارسة السياسية والاتفاقية الدستورية مما يجعل النسق الدستوري نسقا ديناميكيا في مواجهة جمود النصوص أمام تطورات فضاء اشتغال الأطراف السياسية وصراع تأويلاتهم الدستورية، حيث مراقبة

[1]– Rousseau Dominique. « la démocratie continue .espèce public et juge constitutionnel » REV Le Débat septembre/octobre n’96.1997 p77

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

مؤسسة القضاء الدستوري الذي دخل لعبة الحضور والحوار مع باقي المؤسسات والموكولة إليه وظيفة البناء المتزايد لصك الاجتهاد القضائي للحقوق والحريات، والفصل بين المجال العمومي والسلطة السياسية بفرضه على قرارات الأخيرة إكراه مطابقتها للدستور الاجتماعي[1]

الخاتمـــة

إن جميع دساتير العالم صناعة بشرية قد يدخلها النقصان حينا أو عدم الملائمة حينا آخر، مما يجعلها قابلة للتعديل. وتكمن أهمية الدستور في اعتباره فرصة لإعادة تأسيس وبناء الدولة، وأنه ليس مجرد وثيقة قانونية جامعة، وإنما عقد اجتماعي يؤسس للحوكمة الديمقراطية، لذلك فإن مشاركة الجميع في صياغتها أهم ضمانات التوافق عليها وفي ذات الوقت فإن عملية التلاعب في صياغة دستور أحادي فيه عزل لمكونات الشعب ستكون مخيبة .

صناعة الدستور عملية ليس أقل أهمية من مضامين الدستور وقضاياه، وربما تكون الأكثر أهمية، كما أن المشاركة الواسعة من قبل الشعب في عملية الصناعة هي الضامن لديمومة الدستور والمحافظة عليه والالتزام به، وبالتالي يصبح سموه وسيادته من المسلمات.

على الرغم من أن وضع الدستور هو صناعة وطنية محلية بامتياز يأخذ الخصائص والسمات الداخلية وتطور الأوضاع الاجتماعية، الاقتصادية والثقافية والمؤثرات المختلفة الدينية، القومية، اللغوية، والسلالية والعشائرية والتاريخية الخاصة بكل مجتمع وكل دولة، فضلا عن الموروث والعادات والتقاليد، إلا أن المعايير القانونية والدستورية العامة والمبادئ الإنسانية المشتركة تشكل مخزونا معرفيا يمكنه إفادة الشعوب والدول والمجتمعات

[1]– محمد أتركين، مرجع سابق، ص29

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

التي تريد صياغة دساتير جديدة لها، ولكن من دون استنساخ أو تقليد، فصياغة دستور توافقي وبإرادة تشاركية ضامنة، هي جزء من العلاقة بين الحاكم والمحكوم، أساسها الحرية والكرامة.

إن ضمان مشاركة وطنية واسعة النطاق في عملية وضع الدستور، في كافة المراحل، من بداية وضع الأجندة الجماهيرية المعبرة عن طموحات المواطنين، مرورا بمناقشة المسودات المختلفة، وانتهاء بالاستفتاء، سيؤدي إلى حدوث تحول ديمقراطي سلس وهادئ دون منعطفات حادة، وإحداث قطيعة مع الماضي السلطوي

يجب تذكير الفاعلين بأولوية القانوني على السياسي وإعطاء المعاني الحقيقية للنصوص الدستورية خارج تأويلات الأطراف السياسية بما يضمن استقرار الدستور واستقرار العمل به دون تأويلات أو تفسيرات خارج مقتضى أحكامه فالقراءة الجديدة للوثيقة الدستورية تتأسس من إفلاس الأطروحات التي تنظر إلى الدستور باعتباره فقط بنية فوقية شكلية يقدم لتبرير سلطة الأوليغارشية الحاكمة.

الوثيقة الدستورية وفق القراءة الجديدة هي عقد مفتوح على الخلق والتشكل المستمر، بإدماج التغيرات غير المتوقعة لحظة وضعه والانطلاق من المجتمع المدني وليس الدولة، بشكل يسمح بإدماج المبادئ غير المكتوبة وإعادة اكتشاف القانون الدستوري غير المكتوب، مما يجعل الدستور الحي هو الذي يعرف من خلال فصول الوثيقة ولكن انطلاقا من إعماله وتطبيقه نبحكم أن الدستور لا يعمل بمفرده ولا بعزل عن سلوكيات الفاعلين.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

قائمة المراجع

الكتب:

1/أحمد العزي النقشبندي، تعديل الدستور، دراسة مقارنة ط 1 مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع الأردن 2006

2/ أندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة، الجزء الأول ترجمة علي مقلد وشفيق حداد، الأهلية للنشر والتوزيع بيروت 1974.

3/ زكي محمد النجار وجمال عثمان جبريل، القانون الدستوري، جامعة المنوفية كلية الحقوق مصر 2003/2002 .

4/سعيد بوالشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، الجزء الثاني ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 2003.

5/عبد اللطيف حمزة القراوي، الشعوب وصناعة الدستور، الديمقراطية الأحزاب الانتخابات، والنموذج الإسلامي، ، مشروع الاتحاد المركزي للدول العربية aus منشورات أكاديمية أكسفورد العليا، الطبعة 2 يناير 2016

6/عاصم خليل، قانون التشريع وقانون الحرية، هل الديمقراطية بديل عن حكم القانون، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية رام الله، فلسطين 2013

7/عاصم خليل، دراسات في النظام الدستوري الفلسطيني، جامعة بيرزيت 2015

8/محمد أتركين، الدستور والدستورانية، من دساتير فصل السلط إلى دساتير صك الحقوق، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء المغرب، الطبعة الأولى 2007

9/مولود ديدان مباحث في القانون الدستوري والنظم السياسية، دار بلقيس للنشر، الجزائر 2014

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

10/نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان الأردن 2006

11/ نزيه رعد، القانون الدستوري العام، المبادئ العامة والنظم السياسية المؤسسة الحديثة للكتاب، الطبعة الثانية، بيروت 2008 .

12/ Demetri George Lavroff .la constitution et le temps in Philippe ardant « droit et politique a la croisée des cultures» coordination de Michel Bargetto .préface de George Videl .ed LGDJ1999

13/Roland Debbasch. Droit constitutionnel .11'ed lexisNexis.paris201713/111

14/Rousseau Dominique. « la démocratie continue .espèce public et juge constitutionnel » REV Le Débat .septembre/octobre n'96.1997

رسائل الدكتوراه:

نفيسة بختي، التعديل الدستوري في الدول العربية بين العوائق والحلول، رسالة دكتوراه في العلوم، تخصص قانون عام، جامعة أبو بكر بلقايد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، السنة الجامعية 2016/2015

المقالات:

سعيد مقدم، عمليات إعداد وصناعة الدستور، مجلة الفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة العدد التاسع، ماي 2013.

مواقع الكترونية

1/ميشال برندت وجيل كوتريل وآخرون، عمليات الإصلاح الدستوري، الخيارات ـــ2011

www.interpeace.org/constutition-marking-handbook.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:35 العدد:03 السنة:2021 الصفحة:1059–1094 تاريخ النشر:20–12–2021

2/ ياسمين فاروق أبو العينين ونادية عبد العظيم، المشاركة وبناء التوافق المجتمعي في عملية وضع الدستور، دروس مستفادة من التجارب الدولية، مركز العقد الاجتماعي 2013، ص9 pdf.

http://constitutionnet.org/participation_and_consensus-building_community_in_the_constitution-making_process__lessons_from_international_experiences